

دعا لوحدة الأمة الإسلامية في قراراتها وأحكامها

المرجع الديني محمد الخاقاني لـ الوطن: إعلان حكم صحة رؤية الهلال حق للمرجعية

الاعتماد الشرعي على رؤية الهلال بالعين المجردة ولا يمكن الاطمئنان للأساليب العلمية الحديثة

وذكر أنه الاعتماد الشرعي على رؤية الهلال بالعين المجردة ميبنا أنه لا يمكن الاطمئنان إلى الأساليب العلمية الحديثة وهي ما تسمى بالعين المسلحة وشدد على أن المرجع هو الذي يقرر صحة الرؤية من عدمها بعد تحقيق الأثر والاطمئنان وأشار إلى المبادئ الأساسية المعتمدة عليها في صحة رؤية الهلال في سياق حوارته التالي:

الرؤية والاطمئنان

● ما المبادئ والأسس المعتمد عليها في صحة رؤية الهلال؟

– هناك ثلاثة مبادئ أساسية تعتمد عليها صحة رؤية الهلال، الأول الرؤية الفردية للهلال في الرؤية، والثاني الاعتماد على البيئة الشرعية عن طريق شاهدين عدلين يطمأن إليهما، فإن اطمأن الحاكم الشرعي لشهادتهما لاثبات البيئة الشرعية يعلق بعد ترتب الأثر واما الثالث وهو الشباع وهو المتأخر للعلم الوجداني.

فبعد الاطمئنان لهذه المبادئ الأساسية الثلاثة هناك ما وراء هذه المبادئ وهو حكم الحاكم الشرعي في مقام اثبات الأدلة، والحاكم الشرعي هو المرجع والمجتهد الذي لديه قدرة استنباط الاحكام الشرعية ولديه الصلاحية في ذلك.

وعليها التاكيد من صحة المبادئ الأساسية الثلاثة حيث ان الرؤية الفردية هي قاصرة لمن رأى الهلال بنفسه وكذلك لمن استمع اليه من اجل ترتيب الاثر عليه ولكن هذا غير جائز

وفق المعنى الشرعي لمبدأ رؤية الهلال، لان رؤية الهلال بحاجة للرجوع الى البيئة وليس الى ما يُطمأن به وان كان خيراً واحداً وعليه لا يصح ان يرتب الاثر على شخص رأى الهلال بنفسه سواء لولده او زوجته او غيرهما لان الحكم هنا منوط لا غير، لذا كان من الواجب التقريب بين الامور العرفية بان يرجع الولد لابيهِ او الزوجة لزوجها من الناحية العاطفية والأخلاقية وبين الملاكات الشرعية من حيث العدالة وضم شاهد آخر ليكون شاهدين عدلين، لذا فإن البيئة في الشرع وجود شاهدين عدلين وليس شاهدين من ذوي الثقة لوجود خصوصية في مقام العدالة بالمفهوم الخاص، مع وجود أربع قواعد لإثبات العدالة وهي عدالة توجب وجود ملكة لدى الإنسان تمنعه من ارتكاب المعاصي بانواعها، وعدالة حسب الظاهر الحسن، وعدالة من كان مطابقاً لأوامر الله تعالى ومنزجراً عن نواهيه أي أنه يعمل بموجب الواقع الإلهي وهو الأمر الشائع، أما الرابع فهو وجود حالة التناسب بين المقضي والمقتضى أي تقبل نفسية الإنسان والامتثال لأوامر الله والامتناع عن معصية الله، عندها ستكون النفس طاهرة باعتمادها البعد عن المعصية، فهذه المسالك العلمية دارجة بين الفقهاء مع أني أروج المبدأ الثالث للعدالة، والجدير بالذكر هناك مسألة فقهية حول الرؤية بأنه أن شاهد الهلال مائة كمن شاهده ألف وان شاهده عشرة كمن شاهده مائة، ومن هذه المسألة يتبين بأن المشاهدة عن طريق الشهود بمعنى أن الإنسان ينظر إلى المشهود والمشهود هو الذي

توجهت أنظار الآخرين إليه لكي يتيقن بوجود الهلال بشرط ألا يكون هناك مورد للشك والتردد في الرؤية، أي قطعية الرؤية حتمية ولا يحتمل أي خلاف أمام القاضي أو الحاكم الشرعي، أما الشباع فهو رؤيا من قبل أشخاص في مناطق متعددة واتفاق الكل على الرؤية، فإن ثبتت هذه الموازين الثلاثة يمكن إثبات صحة رؤية الهلال.

الرؤية المجردة

● هل لك أن توصف لنا نوعية الرؤية؟

– في هذا المجال علينا الرجوع إلى الشريعة الإسلامية المستمدة من الكتاب العزيز والسنة النبوية الشريفة، فقال الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم «صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته وان غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين»، كما قال الإمام علي عليه السلام «ليس الاعتبار في قول النجمين والحسابين والعدادين وفي ضمة الشهر وفي المغيمة ولا خمسة أيام، ولا اعتبار بقوية أو تطويله وذو نور»، إضافة إلى روايات عديدة من المعصومين عليهم السلام، وعليه لا يمكننا الاعتماد على الوسائل الحديثة في الرؤية مثل التلسكوب والمناظير أو كما يقولون بالعين المسلحة لأن هذه الوسائل تقرب الموقع فقط لاغير، وهناك قصة بويدي سردها هنا جاء رجل للإمام علي عليه السلام وسأله هل أظفر إن رأيت الهلال وأنا على قمة جبل، فرد عليه الإمام عليه السلام أنت تظفر لأنك رأيت الهلال أما الآخرون الذين هم على سفح الجبل لا يجوز لهم الإظفار إلا أن يشاهدوا الهلال.

ومن هنا ندرِك يقيناً بأن الشريعة والرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم والأئمة عليهم السلام جعلوا الميزان في الرؤية المجردة وليس عن طريق الوسيط بين العين والمشهود أي الهلال.

المرجع فقط

● من الذي يقرر صحة الرؤية؟

– في البداية علينا أن نقر بأن الرؤية تثبت من خلال الراي أو الشاهد الذي يقطع بوجود المرئي لرؤياه، أي تكون الرؤية عن طريق العلم الوجداني للراي بمعنى الاطمئنان الكامل، كما ورد في الأثر أن رجلاً جاء إلى الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم وسأله عن كيفية مؤداه الشهادة فأشار الرسول عليه الصلاة والسلام إلى الشمس قائلاً كهذه تشهد، والهدف من ذلك هو ترتيب الأثر في مراتبه في رؤياه ويسمى ذلك الأثر الشخصي، وأما الأثر العنواني فهو الذي يقرر صحة الرؤيا ويعني الشهادة المترتبة على الجهة العنوائية، أي إثبات حكم يرتب على موضوع والموضوع هو شهادة الشاهد، عندها نحمل الحكم على الموضوع وهو ما يسمى «عقد الحمل»، فعندما يتم ترتيب الأثر على الموضوع يسمى ذلك الجانب العنواني والمسؤول عنه الحاكم الشرعي الذي يسوق



علاقة الحكم بالموضوع، وهنا يدل بأن الحاكم الشرعي هو من يقرر صحة الرؤية. ومع تقديري واحترامي لوكلاء المراجع كما أنني أحمل لهم المودة والإخلاص، أقول بأنه ليس من اختصاص هؤلاء الوكلاء الإعلان عما يعلنه الحاكم الشرعي، حيث أن ليس لديهم الأهلية في حمل العنوان على معنونه والقدرة على حمل الحكمة على موضوعه، إنما هم بمثابة النظر إلى شهادة ونقل أخبار، وبعد ذلك بالضرورة وتعاوناً وثيقاً بين المراجع العظام ويستمتعون بتعاون جيد ويعملون كصف واحد لخدمة الشريعة الاسلاميه، والاختلاف الوحيد هو حول طريقة وكيفية استنباط الاحكام من المراجع الأساسية المعتمدة على القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة وفق أهل البيت عليهم السلام، وكل يعمل حسب ميغاه ومسلكه العلمي.

● انذار.. ما سبب الاختلاف بين المراجع حول الأهلة؟

– الجميع يعلم جلياً بان هناك تعاوناً وثيقاً بين المراجع العظام ويستمتعون بتعاون جيد ويعملون كصف واحد لخدمة الشريعة الاسلاميه، والاختلاف الوحيد هو حول طريقة وكيفية استنباط الاحكام من المراجع الأساسية المعتمدة على القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة وفق أهل البيت عليهم السلام، وكل يعمل حسب ميغاه ومسلكه العلمي.

شاهد مع الوكيل

● هل يعني أن اطمئنان الوكيل لرؤية الهلال في منطقتة لا يقبل الإعلان في صحة الرؤية؟

– يقوم الوكيل باستقبال الشهود إما جمعاً أو تفرقاً ويستمع إليهم ويستدل على الشهادة، ويأخذ الشهادة منهم واحداً تلو الآخر وأن تراكم عدد الشهود عندها يمكن للوكيل أن يقتنع بجمعهم أو بعضهم ولكنه لا يمكنه أن يظفر الناس من خلال الشهود بل عليه أن يرجع إلى الحاكم الشرعي، خاصة وأن المؤمن والمجتهد ينتظران البيئة في هذه اللحظة، ولما عرف عن الوكيل الأمانة في نقل الحالة إلى الحاكم الشرعي عن طريق مباشر مع الشهود والا اعتبرت شهادة الوكيل واحدة وبحاجة إلى شاهد آخر لكي تتولد القناعة لدى الحاكم الشرعي، لذا على الوكيل أن يستشهد بالشهود أو بالحضور أمام الحاكم الشرعي.

● إذا ليس لدى الوكيل الصلاحية في الإعلان بالصوم أو الإفطار؟

– كما أسلفت وحسب المبادئ الشرعية لا يمكن للوكيل إعلان ذلك إلا باتباع الأثر وإثباتها ونقلها إلى الحاكم الشرعي، حيث أن الأمر الأول والأخير للمرجع، والوكيل مجرد ناقل، ولا يكون الناقل أو المخبر كمن له الموضوعية في مقام الفتوى، وهنا نؤكد أن الوكيل وإن سمع من المرجع صحة ثبوت الرؤية عليه أيضاً أن يضم إليه شاهداً.

تورع في الموضوعات

● في هذا المجال مارأي سماحتكم بما يحدث في الدول الإسلامية وخاصة في الكويت بان الوكيل هو الذي يعلن مدى صحة رؤية الهلال؟

– لقد أسلفت بان إعلان الوكيل شيء وعملية ترتب الأثر شيء آخر، فإن ترتب الوكيل أثراً لابد أن يضم شهوداً إلى جنبه حتى تكون هناك العدالة والثقة، والا سيصبح ذلك خلاف العدالة والثقة، وهنا نؤكد بأنه يمكن الرجوع إلى الوكلاء حول الاحكام الشرعية، اما الموضوعات التي ترتب عليها الآثار او الاحكام

اجرينا العديد من الاجتماعات مع علماء أعراف من المذهب السني وتم التأكيد على هذه النقطة بل الامر وصل الى التحدي حول استمرارية الاستنباط الشرعي.

النقل بالإثبات

● كيف يمكن للوكيل الذي لديه عدة وكالات اعلان صحة الرؤية ان اعلن احد المراجع ولم يعلن الآخر؟

– من البيهبي ان لكل مرجع جماعته ومقلديه يرجعون اليه، ويقوم الوكيل بنقل الخبر الى المرجع مع الاثبات والاسناد من اجل الاطمئنان، وعليه فان الوكيل يحيط المؤمن بما دار بينه وبين المرجع.

لجنة موحدة

● لقد اشرت في السابق انكم ارسلتم رسالة الى عدد من المراجع والعلماء من اجل توحيد الرؤية، ماردهم ولماذا لا تشكل لجنة رؤية موحدة والاخذ بما يصدر منها؟

– للأسف الشديد لما اتفق اي رد حول الرسالة التي ارسلتها لهم مع اني لازالت أطالب ذلك متمنياً ان تشكل لجنة موحدة في الكويت او لجنة عامة في الدول الاسلامية حتى لا يكون هناك حالة من الاختلاف بين المجتمعات، لاننا نتمنى ان يكون العبد عبداً واحداً بين المسلمين.

للمرجعية دور كبير

● من يتحمل مسؤولية صيام او افطار المسلمين في ظل هذه الاختلافات؟

– كما سبق ان اشرت لكل مرجع ضوابط ومبانيه واساليبه العلمية، فالوكيل يتحمل المسؤولية ان تتسامح كما يجب ان يكون افطار المكلف وفق موازين شرعية والا تدخل فيها الاثارة والعاطفة والانفعال، فان كان افطاره وفق هذه الموازين فكان صحيحاً والا عليه القضاء والكفارة.

● ما الامنية التي تتمناها للتخلص من هذا الاختلاف؟

– في البداية نتمنى الوحدة والاتحاد بين جميع المسلمين بكافة فئاتهم وطبقاتهم، ولاشك ان هذا يدفعنا للوحدة حول رؤية الهلال التي تعتبر احد فروع الوحدة الشاملة المتكاملة، لذا ننتهز الى العلي القدير ان تتسع نطاق الوحدة الشاملة والمتكاملة من غير تفرقة بين المسلمين من نبيذ الطائفة والتفرقة والمناداة بالسلام والوحدة بين كافة المسلمين حيث ان ذلك احد دعائم الاسلام.

الوكلاء ناقلون

للخبر والأثر

فقط فهم غير

مؤهلين لاستنباط

الأحكام

وللاسف فان هناك من المؤمنين يتسارعون من اجل نيل الخير، فعليهم التاني والرجوع الى المراجع وعدم التسرع، لان للمرجعية دوراً كبيراً وقداًسة واحترام.

كما بويدي الاشارة الى وجود مغالطة كبيرة لدى البعض ويقولون بأنه لا دور للمرجعية في الأهلة، مع ان للمرجعية دورها واستقرارها وقداستها في الموضوعات التي تتم من قبل الحاكم الشرعي والذي يتحمل المسؤولية الكبرى، وهنا بويدي سرد حوار بين اثنين من كبار المراجع في القرن الماضي حول الاهلة، فقد ارسل المرجع السيد ابو الحسن الاصفهاني كتابا الى المرجع الميرزا النائيني يستفسر عن صحة رؤية الهلال، فابلقه بوجود شهود ولكنه احد عليه الاطمئنان، فقام الميرزا النائيني بالنية والصلاة وكان يرتعش كالسعة، عندها اعتذر عن عدم الاعلان ان ذلك مسؤولية يتحملها المرجع او الحاكم الشرعي امام الباري عز وجل.

الوحدة بين المسلمين

● ما الامنية التي تتمناها

– في البداية نتمنى الوحدة والاتحاد بين جميع المسلمين بكافة فئاتهم وطبقاتهم، ولاشك ان هذا يدفعنا للوحدة حول رؤية الهلال التي تعتبر احد فروع الوحدة الشاملة المتكاملة، لذا ننتهز الى العلي القدير ان تتسع نطاق الوحدة الشاملة والمتكاملة من غير تفرقة بين المسلمين من نبيذ الطائفة والتفرقة والمناداة بالسلام والوحدة بين كافة المسلمين حيث ان ذلك احد دعائم الاسلام.

مركز لولسوار

التأسيس التجارة الحديث والاحياء والملاحة والصحة والبيانات

LE SOIR CENTRE

تم الافتتاح

أحدث موديلات العبايات البحرينية والخليجية واكسسواراتها

الضروانية - مركز مغاثير التجاري السرداب

٢٤٧٧٣٧٣٧



● الخاقاني متحدتاً للزميل عباس دشتي (تصوير: بسام أبو شنب)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقْوَاهُ وَارْزُقُوا عِبَادَهُ وَارْتَضُوا حُكْمَهُ

مَسْئَلَةُ اللَّهِ عَظِيمَةٌ

مشاركة عزاء

مدير عام مؤسسة الكويت للتقدم العلمي

الأستاذ الدكتور/ علي عبد الله الشملان

ومجميع العاملين بالمؤسسة يشاركون

السيد/ عدنان علي حسين العبد المحسن

مساعد إداري - إدارة الثقافة العلمية

أحزانه بوفاة المرحوم أخيه رحمه الله

تغمده الله بواسع رحمته وفسح جناته وألهم أهله وذويه الصبر والسلوان

اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَعِينُكَ فِي حُجَّتِنَا